

الهدى لنبوي الصحيح

في

صلاة التراويح

بقلم

الشيخ محمد علي الصّابوني

الأستاذ بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية
جامعة أم القرى - مكة المكرمة

راجعته وعني بطبعه

مادم العام

عبدالله بن إبراهيم الرضائي

طبع على نفقة

المرحوم

خالد بن ناصر السويدي

(رحمه الله)

الهُدَى لِلنَّبِيِّ الصَّحِيحِ

فِي

صَلَاةِ التَّرَافُحِ

بِقِاسِ

الشيخ محمد علي الصَّابُونِي

الأستاذ بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية

جامعة أم القرى - مكة المكرمة

رابعه وعني بطبعه

خادم العام

عبدالله بن إبراهيم الأنصاري

طبع على نفقة

المرحوم

مَنْ رَبَّنَا هَذَا السَّوْبِيُّ

(رحمه الله)

عفاوا غير مستوح بخروجها خارج الكتبة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

الحمد لله حبيب الصلاة والعبادة
للمتقين ، وحبب قلوبهم للانشغال بطاعة
رب العالمين ، والصلاة والسلام على أفضل
الراكعين والساجدين سيدنا ونبينا محمد
وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان الى
يوم الدين . . أما بعد .
فإن القول فيما ورد عن أصحاب رسول
الله ، وبالأخص عن الخلفاء الراشدين ،

يجب ألا ننقص الاهتمام به ، عما ورد
بالأمر والاقرار عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ، لقول الرسول عليه الصلاة
والسلام : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء
الراشدين من بعدي عضوا عليها
بالنواجذ » ، والعبارة واضحة جلية عما فيها
من الحث على العمل به ، واليك أيها
القارئ الكريم هذه الرسالة الصغيرة
الموجزة المفيدة (الهدي النبوي الصحيح في
صلاة التراويح » من جمع الأخ الفاضل
الشيخ محمد علي الصابوني ، وما يجب أن
يعلمه القارئ الكريم قبل قراءته الرسالة

ان صلاة التراويح من النوافل والسنن
الواردة ، والتراويح هى النافلة المخصوصة
فى رمضان ، وهى بمثابة قيام لشهر رمضان
المبارك ، حتى ان بعض الفقهاء يسميه
القيام ، وقد صح عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه صلاها بعض الليالى ، فلما
رأى ازدياد عدد الصحابة ، توقف عن
الخروج وانما أخبر أصحابه ، بأن تأخره كان
رأفة بأمته ، وخشية ان يفترض عليها هذا
القيام ، فيعجز الكثير عن أدائها ، ويصبح
مخالفا لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم .
وقد صح بالروايات المتواترة أن سيدنا

عمر بن الخطاب الخليفة الثاني لرسول الله ،
انه جمع الناس على صلاة التراويح ، وأمر
بأن يصليها بهم أبي بن كعب جماعة ، وكان
يصليها عشرين ركعة ، ثم يوتر بثلاث
ركعات ، وهذا ما صح فعله عن أصحاب
رسول الله ، وقد ورد ان كثيرا من الصحابة
صلاها عشرا وأوترا بثلاث ركعات ، وورد
ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصلي
بالليل عشرا ويوتر بثلاث ركعات ، وورد
أنه صلى ثمان ركعات فلا تسأل عن طولهن
وحسنهن ، ثم أوتر بثلاث ، وكل ذلك
وارد ، فمن اختار مقدارا من المقادير

المذكورة لا يعارض ، ولا ينتقد ، وسيما من
يصليها عشرين ركعة ويوتر بثلاث فهو
لا يعارض ، ولا شك أنه العدد الأوفى
والأكمل ، وقد ورد تعليل الرسول
لاستمراره والمداومة عليه وملازمته هذا
المقدار من الركعات انه كان ذلك منه رافة
بأتمته ، ولكن من اللازم ان يكون الذى
يصليها عشرين ركعة يصليها بطمأنينة
وخشوع ، وبقراءة صحيحة واضحة ،
وليس كما يفعل بعض الأئمة من سوء
الترتيل فى قراءتها ، وعدم اكمال ركوعها
وسجودها ، فتلك صلاة خداج ليست

بمقبولة كما نص عليه الحديث ، وانما
الواجب اتمام ركوعها وسجودها وحسن
القراءة فيها والخشوع أثناء الانشغال بها ،
سواء أكانت عشرين ركعة ، أو عشر
ركعات أو غير ذلك .
أما حجة من يحتج بحديث عائشة من أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان يزيد
على ثلاث عشرة ركعة في رمضان ولا في غير
رمضان ، فانها تحكى ما كان من عمل
الرسول في صلواته في بيته وبمفرده ، وهذا
لا يعارض ما رآه عمر بن الخطاب من اقامة
صلاة الليل في رمضان بالجماعة حيث
جمعهم على أبي بن كعب .

ولعل أم المؤمنين تحكى غالب ما كان
عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته
من قيام الليل وكان ذلك تيسيرا على أمته كما
نص عليه القرآن الكريم بقوله تعالى :
« إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي
الَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ
وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عَلِمَ أَلَّنَّ مُحْصُوهُ فَتَابَ
عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَن
سَيَكُونُ مِنكُمْ مَّرْضَىٰ وَءَاخِرُونَ يَضْرِبُونَ فِي
الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَءَاخِرُونَ
يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ
وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ

قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تَقْدِمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِّنْ خَيْرٍ
تَّجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا
وَأَسْتَغْفِرُوا لِلَّهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ «

فكل ذلك لا يعارض صلاة التراويح
واجتماع المسلمين في عدد ركعاتها كما ورد
عن عمر وأقره صحابة رسول الله صلى الله
عليه وسلم .

وإنما من المستحسن لمن أراد ان يصلّيها
عشرين ركعة ، ان يتوسط في كيفية قيامها
والقراءة فيها وركوعها وسجودها ،
فلا يجعلها بالطول الممل ، ولا القصر
المخل ، ولا شك ان عدد الركعات فيها تزيد

في الأجر ، إذ ان فيها زيادة القيام والقيام هو
القنوت لله تعالى ، وفيها زيادة التسبيح في
الركوع والسجود والثناء والحمد وفي
الاعتدال والدعاء والتضرع في السجود
وزيادة الجلوس بين السجدة والتشهد كل
ذلك يحتسب للمصلي قربة وحسنات
لا تحصى .
لذلك فانه من الغريب ان يعترض بعض
المتطرفين في ادراك العلم على من يصلحها
عشرين ركعة ، ويجادل بقوله الباطل ناهيا
عن إدراك التقرب الى الله بالتطوع الوارد
باستجابة الله : « رأيت الذي ينهى عبدا إذا
صلى » .

أما اذا قال لمن يتلاعب في صلاته بالاستعجال المفروض وعدم استكمال ركوعه وسجوده ، لو صليتها ثمان ركعات تكمل فيها الخشوع والركوع خير من صلاتك عشرين ركعة ، وليس فيها طمأنينة وخشوع وحسن قراءة ، هذا قول صحيح وهو الواقع الذي يجب ان يعلمه كل امام يستعجل في صلاة التراويح التي يجب ألا يخل بركوعها وسجودها والقراءة فيها . نسأل الله ان يهدينا جميعا الى سواء السبيل ، واليك أيها القارئ الكريم هذه الوريقات اقرأها لتعلم الوارد في صلاة

التراويح وما قال عنه أعلام الاسلام من
الصحابة والتابعين والعلماء العاملين ،
نسأل الله أن يوفق الجميع للعمل الصالح
وان يجزل الأجر والثواب للمؤلف ، ولنا
ولكافة من ساهم في نشرها وتصحيحها
والعمل بها .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله
وأصحابه ، سبحان ربك رب العزة عما
يصفون وسلام على المرسلين ، والحمد لله
رب العالمين .

خادم العلم
عبدالله بن ابراهيم الانصاري
مدير ادارة احياء التراث الاسلامي

غرة شعبان ١٤٠٣ هـ
الموافق: ١٣/٥/١٩٨٣ م
الدوحة - قطر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من هدي القراء :

١ - قال الله تعالى في كتابه العزيز :

« يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ
الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ
لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ . أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ »

(البقرة : ١٨٣)

٢ - وقال تعالى في محكم تنزيله :

« شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ »

هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ
فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ..» الآية
(البقرة : ١٨٥)

٣- وقال تعالى في الثناء على صحابة
رسول الله ﷺ :

« كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ .
وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ » .
(الذاريات : ١٧-١٨)

من هدي النبوة :

١ - قال صلى الله عليه وسلم :
« مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ،
غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »
(رواه البخاري ومسلم)

٢ - وقال صلوات الله وسلامه عليه :
« إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْكُمْ صِيَامَ رَمَضَانَ
وَسَنَنْتُ لَكُمْ قِيَامَهُ ، فَمَنْ صَامَهُ وَقَامَهُ
إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ
ذَنْبِهِ » . (رواه أصحاب السنن) .

(إيماناً) : تصديقاً بوعد الله ، واعتقاداً

بفريضته القدسية .

(احتساباً): طلباً للأجر والثواب عند الله ،

لا لغرض دنيوي .

* * *

٣ - وقال صلى الله عليه وسلم :

« أَتَاكُمْ رَمَضَانُ شَهْرُ بَرَكَةٍ ،

يَغْشَاكُمْ اللَّهُ فِيهِ ، فَيَحُطُّ فِيهِ الْخَطَايَا ،

وَيَسْتَجِيبُ فِيهِ الدُّعَاءَ ، يَنْظُرُ اللَّهُ تَعَالَى

إِلَى تَنَافُسِكُمْ فِيهِ ، وَيُبَاهِي بِكُمْ مَلَائِكَتَهُ

فَارُوا اللَّهَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ خَيْرًا ، فَإِنَّ
الشَّقِيَّ مَنْ حُرِمَ فِيهِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ «
(رواه النسائي)

(تنافسكم) : تسابقكم في أعمال البر
والطاعة .



دعاء :

- * اللهم ارزقنا إخلاص النية .
- * والصدق في القول .
- * والنزاهة في الرأي .
- * واحفظنا من اتباع الأهواء .
- * وجنبنا مضلات الفتن .
- * واختم لنا بخاتمة الخير والسعادة .
- يا رب العالمين ..

وفي الدعاء المأثور :

(اللهم إني أعوذ بك من منكرات
الأخلاق ، والأعمال ، والأهواء .)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

نحمد الله تبارك وتعالى ، ونصليُّ
على صفوة خلقه سيدنا محمد ﷺ ،
الداعي إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة
وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان
إلى يوم الدين .

وبعد :

فهذه رسالة حول « قيام رمضان »
صغيرة الحجم ، عظيمة النفع - إن شاء
الله - تردُّ الحقَّ إلى نصابه ، وتدفع

بالحجة والبرهان مزاعم وشبهات الذين
يزعمون أن صلاة « قيام رمضان »
عشرين ركعة بدعة مستحدثة في الدين ،
وأنهم يريدون إحياء السنة المطهرة ،
بالاقتصار على إحدى عشرة ركعة ، وما
دروا أنهم بعملهم هذا ، يجانبون الحق
ويخالفون السنة ، ويرمون سلف هذه
الأمة وخلفها بالجهل والضلال ، بل
وينسبون إلى الصحابة رضوان الله عليهم
سكوتهم على المنكر ، وإجماعهم على

بدعةٍ مخالفةٍ للسنة المطهرة ، أمر بها
عمر ، وأقره عليها أصحاب رسول الله
الأبرار الأطهار ، ويحدثون بذلك بلبلة
الأفكار ، وتفريق كلمة المسلمين ،
وتشتيت جمعهم من حيثُ يحسبون أنهم
يحسنون صنعا .

وقد ألّفت هذه الرسالة على النحو

التالي :

- ١ - مقدمة البحث .
- ٢ - حكم صلاة التراويح وفضلها .

٣- أول من صلى التراويح رسول الله
ﷺ .

٤- لماذا سميت صلاة التراويح ؟

٥- عدد ركعات التراويح وأقوال العلماء
فيها .

٦- إثبات أن السنة في أدائها هو عشرون
ركعة .

٧- قدوتنا الحرمان الشريفان .

٨- فتوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه
تردد على المزايم .

٩ - التمسك بفعل عمر تمسكُ بسنة
الرسول ﷺ .

١٠ - نصيحتي إلى الشباب وخاتمة البحث .
والله أسأل أن يجنبنا مضلات الفتن
ويحفظنا من اتباع الأهواء ، ويرزقنا
إخلاص النية ، ويُبعد عنا حبَّ الشهرة
والظهور ، إنه سميع مجيب الدعاء .

« مقدمة البحث »

مرّت على المسلمين قرون طويلة ،
وأحقابٌ عديدة ، وهم بخيرٍ إخوةٌ
متحابون متعاونون ، يؤدون « صلاة
التراويح » في رمضان ، وبينهم الألفةُ
والمحبةُ والوفاقُ .. يجمعهم الإسلام في
إطاره الواسع ، وتعاليمه السمحة ،
ومبادئه الرشيدة .. لا شيءٌ يكدرُ
صفوهم ، أو يشتت شملهم ، لا في
رمضان ولا في غير رمضان ، لأن القرآن

وطاعة الرحمن ، كان الشغل الشاغل لهم .
ثم جاء هذا العصر - عصرُ الجمودِ
الفكريِّ والركودِ العلميِّ - فلم يجد
المسلمون لأنفسهم شيئاً يدعو إلى العناية
والاهتمام ، إلا الاشتغال بـ « الفروع
الجزئية » وترك « الأُمور الكلية » التي
كان ينبغي عليهم أن يولوها أكبر قسطٍ
من العناية والاهتمام .

ودبَّ الخلاف والنزاع بينهم بسبب
تلك الفروع ، مما أصبح عنواناً ظاهراً

على تخلف المسلمين ، وتأخرهم عن
مسايرة ركب الحضارة الإنسانية ، بعد
أن كانوا هم رُؤادها وقادتها .

والعجبُ أن من يحمل هذا الوزر
- وزر الانحراف عن منهج الإسلام
السويّ - ليسوا هم « العامة » بل هم
« الخاصة » الذين تصدّروا لزعامة الأمة ،
وهم ممن ينتسب إلى العلم ، ويدّعي أنه
يريد إحياء سنة « السلف الصالح » ،
ويزعم أنه وصل إلى درجة من العبقرية

والنبوغ ، لم يصل إليها كثير من علماء
العصر .. بل ويأخذ بعضهم الغرورُ
أحياناً ، حتى يُخَيَّلُ إليه أنه بلغ درجة
« الأئمة المجتهدين » ثم يأتي بآراءٍ
غريبة وأُمور عجيبة ، تناقضُ ما ذهب
إليه جمهور العلماء - سلفاً وخلفاً -
لتفكيك جماعة المسلمين ، وما أحسن
ما قال بعضهم :

« يا علماء العَصْرِ يا مِلْحَ البَلَدِ
ما يُصْلِحُ المِلْحَ إِذَا المِلْحُ فَسَدَ »

الدين الذي يجمع القلوب ، ويوحدُ
الصفوف ، ويقوّي دعائم الأُخوة
الإسلامية . أصبح اليوم - بسبب الجهل
وركوب الأهواء - سبباً للتناحر والتخاصم
والتفرّق والنزاع . ومدعاةً إلى تفكك
أواصر الأُخوة الإيمانية . التي ربطها الله
تعالى برباط الدين « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ
فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ » ويا لها من
كارثةٍ وفاجعةٍ أليمة ، تحلُّ بالمسلمين ،
بسبب التعصب الأعمى للآراء . . . والتقليد

لشيوخ العصر ، ممن يحبون الشهرة ،
فيزعمون أنهم أهلٌ للاجتهاد ، في هذا
العصر المنكوب !!

يأججون نار العداوة والفرقة بين
المسلمين ، ويشيرون الفتن لأُمور بسيطة
يسيرة ، كأمر « حمل السُّبْحَةِ » ووضع
اليدين في الصلاة ، وصلاة التراويح ،
وتقبيل يد العالم ، والقيام للضيف
القادم ، وذكر الله بالجماعة ، وقول
القاريء : صدق الله العظيم عند الانتهاء

من التلاوة « وأمثال ذلك ، من الأمور التي لا تحتاج إلى جدال ومناظرة ، لأنها أمورٌ بسيطة يسيرة في نظر الدين ، لا تعدو أن تكون محصورة بين دائرة « الفاضل » و « المفضول » من أحكام الحلال والحرام .

أمورٌ جزئية فرعية أثاروها وجعلوها في مكان الأصول الكبرى ، التي يجب أن يهتم بها المسلمون ، كأمور العقيدة ، ووحدة الكلمة ، وجمع الصفِّ ، في سبيل

مكافحة الدعوات الهدامة ، والجمعيات
التبشيرية ، والنزعات الإلحادية والفساد
الخلقي الذي استشرى بين شباب المسلمين
والفتيات .. وكان المسلمين اليوم بحاجة
إلى من يمزقهم ، ويشتت شملهم ، بعد
أن مزقهم عدوهم المستعمر ، فجعلهم
شيعاً وأحزاباً « كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ
قَرِحُونَ » .

والآنكى من هذا ، أن هذا التقاطع
والتدابير ، والتمزق والتناحر ، الذي

عليه المسلمون اليوم ، يتزياً باسم الغيرة
على الدين .. باسم « إحياء السنة » أحياناً
وباسم « السلف الصالح » طوراً آخر ،
والسلف منها بريء .. وما درى هؤلاء ،
أن هذه مكيدهٌ خبيثةٌ ، يدبرها لهم
الأعداء ، ليشغلوهم بالصغير عن الكبير
ويجعلوا بأسهم بينهم شديداً ، فتمزق
كلمتهم ويتفرق جمعهم ، والله تعالى
قد حذرهم من ذلك في آياته البينات ،
فقال : « وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا


تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ
كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ
فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا « وقال جلت
عظمته : « وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا
وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتِ
وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ » .

وماذا يضير هؤلاء الإخوة المتسلفين
- إن كان غرضهم خدمة الدين - أن
يتركوا المسلمين يصلُّون في رمضان ثمان
ركعات أو عشرين ، وأن يُسَبِّحوا الله

تعالى باليد أو بالمسبحة ، وأن يذكروا
الله فرادى أو جماعة ، وأن يُكْرَسُوا
جهودهم للوقوف في وجه الملاحدة ،
والشيوعيين ، بدل أن يجعلوا همهم
مقاومة المصلين المتعبدين !! وأن يذكروا
قول المصطفى الهادي الأمين عَلَيْهِ السَّلَامُ :
« إِنَّ هَذَا الدِّينَ يُسْرٌ ، وَلَكِنْ يُشَادُّ الدِّينَ
أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ » وقوله عليه الصلاة
والسلام : « بَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا ، وَيَسِّرُوا
وَلَا تُعَسِّرُوا » !!

اللهم ألهمنا رشدنا .. واحفظنا من
اتباع الهوى .. وجنبنا مضلات الفتن ،
يا رب العالمين .

ولنشرع الآن بما عزمنا عليه ، من
بيان هدي النبوة في صلاة التراويح ،
فنقول ومن الله نستمد العون والتوفيق .



صلاة التراويح

حكمها وفضلها:

صلاة التراويح : هي صلاة تؤدى في ليالي شهر رمضان المعظم ، بعد صلاة العشاء وقبل صلاة الوتر .

وهي سنة في حق الرجال والنساء ، فعلها النبي ﷺ وواظب عليها ، وحث الناس على أدائها ، وواظب عليها الصحابة والتابعون من بعده .

وهي شعيرةٌ من شعائر رمضان المبارك لها جلالها في نفوس المسلمين ، ولها قدرها وفضلها عند رب العالمين ..

ففي الحديث الصحيح الذي أخرجه البخاري عن رسول الله ﷺ « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

ومعنى الحديث الشريف : أن من أحيا ليالي رمضان بالصلاة ، والذكر ، وتلاوة القرآن ، مؤمناً بالله ، محتسباً

أجره وثوابه عنده ، غفر الله له ذنوبه
الماضية ، ما كان منها من صغائر ، أما
الكبائر فلا بدَّ لها من توبة نصوح ،
كما صرَّح بذلك كثير من الفقهاء^(١) .

(١) انظر الفقه الواضح على المذاهب الأربعة للدكتور
محمد بكر اسماعيل ٢٥/٣ .

أول من صلى التراويح رسول الله ﷺ

قال ابن قدامة في كتابه الجامع :

« المغني » ما نصه :

وهي سنة مؤكدة ، وأول من سنّها

رسول الله ﷺ .

(أ) قال أبو هريرة : كان رسول

الله ﷺ يُرَغَّبُ في قيام رمضان ، من

غير أن يأمرهم فيه بعزيمة ، فيقول :

« مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ

لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » رواه مسلم .

(ب) وقالت عائشة : صَلَّى النَّبِيُّ
 فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ
 نَاسٌ ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ ،
 ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ ،
 فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا
 أَصْبَحَ قَالَ : « قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ
 فَلَمْ يَمْنَعَنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ ، إِلَّا
 أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ » (١) ،
 وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ .

(١) صحيح مسلم ٥٢٤/١ .

(ج) وعن أبي هريرة قال : « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا النَّاسُ فِي رَمَضَانَ يُصَلُّونَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : مَا هَؤُلَاءِ ؟ قِيلَ : هَؤُلَاءِ نَاسٌ لَيْسَ مَعَهُمْ قُرْآنٌ ، وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ يُصَلِّي بِهِمْ ، وَهُمْ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَصَابُوا وَنِعْمَ مَا صَنَعُوا » رواه أبو داود (١) .

(١) هذا الحديث في إسناده مسلم بن خالد المخزومي وهو ضعيف كما قال أبو داود . قال الحافظ في الفتح : والمحفوظ أن عمر رضى الله عنه هو الذى جمع الناس على أبي بن كعب . الفتح ٢١٨/٤ .

ونسبت التراويح إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لأنه جمع الناس على «أبي بن كعب» فكان يصلونها بهم .

فقد روى البخاري عن عبد الرحمن ابن عبد القاري قال : « خرجتُ مع عمر بن الخطاب ليلةً في رمضان ، فإذا الناس أوزاعٌ - أي يصلون جماعات جماعات - متفرقون ، يُصَلِّي الرجل لنفسه ، وَيُصَلِّي الرجل فَيُصَلِّي بصلاته

الرَّهْطُ ، فقال عمر : إِنِّي أَرَى لَوْ جُمِعْتُ
 هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ ، لَكَانَ أَمْثَلَ
 - أَيِ أَفْضَلَ وَأَقْرَبَ إِلَى الْخَيْرِ - ثُمَّ
 عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى (أَبِي بَنِ كَعْبٍ) ،
 قَالَ : ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ
 يَصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِئِهِمْ ، فَقَالَ عُمَرُ :
 نَعِمْتَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ ، وَالتِّي يَنَامُونَ عَنْهَا
 أَفْضَلُ مِنَ التِّي يَقُومُونَ - يَرِيدُ آخِرَ
 اللَّيْلِ - وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ « (١)

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ .

(١) المغني لابن قدامة ١٦٦/٢ .

من هذه الأحاديث الشريفة الصحيحة
يتضح لنا بجلاءً أَنَّ أول من صَلَّى صلاة
التراويح في قيام رمضان ، هو سيدنا
رسول الله ﷺ ، صَلَّى بهم ثلاث ليال
أو أربع ليال ، ثم لم يخرج بعد ذلك
إليهم ، رحمةً بهم وشفقة عليهم ، لأنه
- عليه الصلاة والسلام - خشي أن
تُفرض عليهم ، ويؤيد هذا ما رواه
البخاري ومسلم أَنَّ رسول الله ﷺ خرج
من جوف الليل - وذلك في رمضان -

فصلى في المسجد ، فصلّى رجالٌ بصلاته ،
فأصبح الناسُ يتحدثون بذلك ، فاجتمع
أكثرُ منهم ، فخرج رسول الله ﷺ في
الليلة الثانية فصلّوا بصلاته ، فأصبح
الناسُ يذكرون ذلك .. فكثُر أصحابُ
المسجدِ من الليلة الثالثة ، فخرج فصلّوا
بصلاته ، فلما كان الليلة الرابعة عجزَ
المسجدُ عن أهله ، فلم يخرج إليهم
رسول الله ﷺ ، فطَفِقَ رجالٌ يقولون :
الصلاة الصلاة فلم يخرج إليهم رسول

الله ﷺ حتى خرج لصلاة الفجر ، فلما
قضى الفجر ، أقبل على الناس ثم تشهد
فقال :

« أَمَا بَعْدُ : فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ
شَأْنُكُمْ اللَّيْلَةَ ، وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ
تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ صَلَاةُ اللَّيْلِ ، فَتَعَجَزُوا
عَنْهَا » (١) .

وفي رواية أخرى : فتوفي رسول الله

ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ .

(١) رواه البخارى ٢٢٠/٣ فى صلاة التراويح ، وانظر

جامع الأصول ١١٧/٦ .

لماذا سميت صلاة التراويح ؟


تسمى صلاة قيام رمضان « صلاة التراويح » لأنها صلاة طويلة ، ذات ركعات عديدة ، يستريح فيها المصلون بعد كل أربع ركعات ، ثم يتابعون الصلاة ، فلذلك سُميت صلاة التراويح .

قال ابن منظور في لسان العرب :
التراويحُ جمع ترويحة ، وهي المرة الواحدة من الراحة ، مثلُ تسليمٍ من

السلام ، والترويحةُ في شهر رمضان ،
 سُمِّيَتْ بذلك لاستراحةِ القوم بعد كلِّ
 أربع ركعات .. ثم قال : والراحةُ ضدُّ
 التعب ، وفي الحديث أن النبي ﷺ
 قال لبلالٍ : « أَرِحْنَا بِهَا يَا بِلَالُ » أي
 أذِّنْ للصلاةِ فنستريحُ بأدائها ، فكان
 يستريحُ بالصلاة لما فيها من مناجاة الله
 تعالى ، ولهذا قال : « وَجَعَلَتْ قُرَّةُ
 عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ » (١) .

(١) لسان العرب - الجزء الأول - مادة رَوْح .

فصلاة التراويح إذا ، هي صلاة
«قيام رمضان» كما ثبت في الأحاديث
الصحيحة التي ذكرناها .



عدد ركعات صلاة التراويح

صلاة التراويح من النوافل المؤكدة
كما دلت على ذلك الأحاديث الشريفة
المتقدمة ، وهي عشرون ركعة من غير
صلاة الوتر ، ومع الوتر تصبح ثلاثاً
وعشرين ركعة .. على ذلك مضت السنة
واتفقت الأمة ، سلفاً وخلفاً ، من عهد
الخليفة الراشد « عمر بن الخطاب »
- رضي الله عنه وأرضاه - إلى زماننا
هذا .. لم يخالف في ذلك فقيه من

الأئمة الأربعة المجتهدين ، إلا ما رُوِيَ
 عن إمام دار الهجرة « مالك بن أنس »
 - رضي الله عنه - القول بالزيادة فيها ،
 إلى (٣٦) ستِ وثلاثين ركعة - في
 الرواية الثانية عنه - محتجاً بعمل أهل
 المدينة ، فقد روي عن نافع أنه قال :
 « أَذْرَكْتُ النَّاسَ يَقُومُونَ رَمَضَانَ بِتِسْعٍ
 وَثَلَاثِينَ رَكْعَةً يُوتِرُونَ مِنْهَا بِثَلَاثٍ » (١) .

(١) شرح المهذب : ٥٢٧/٣ .

أما الرواية المشهورة عنه ، وهي التي وافق فيها الجمهور « الشافعية والحنابلة والأحناف » فهي أنها (٢٠) عشرون ركعة وعلى ذلك اتفقت المذاهب الأربعة ، وتمَّ الإجماع ، وكفى الله المؤمنين شرَّ القتال .

أدلة الأئمة المجتهدين

(أ) احتجَّ أئمة المذاهب على أنها عشرون ركعة ، بما رواه البيهقي وغيره بالإسناد الصريح الصحيح ، عن « السائب

ابن يزيد» رضي الله عنه - الصحابي المشهور - أنه قال : « كانوا يقومون على عهد عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في شهر رمضان بعشرين ركعة » (١) .

(ب) واحتجوا أيضاً بما رواه مالك في الموطأ . والبيهقي أيضاً عن « يزيد بن رومان » قال : « كان الناس يقومون في زمن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بثلاث وعشرين ركعة » .

(١) السنن الكبرى للحافظ البيهقي في باب ما روي في عدد ركعات القيام في شهر رمضان : ٤٩٦/٢ .

يعني يصلون التراويح عشرين ركعة
ويوترون بثلاث ركعات .

(ج) واحتجوا كذلك بما رُوِيَ عن
الحسن أن عمر - رضي الله عنه - جمع
الناس على « أبي بن كعب » فكان يصلي
لهم عشرين ركعة ، ولا يقنت بهم إلا
في النصف الثاني ، فإذا كان العشر
الأواخر من رمضان تخلف « أبي » فصلَّى
في بيته ، فكانوا يقولون : أبقَ أبي[ؓ] (١) .

(١) المغني : ١٦٧/٢ لابن قدامة الحنبلي وذكر أنه رواه
أبو داود .

هذا وقد حكى ابن قدامة في المغني
الإجماعَ على أنها عشرون ركعة ، وردَّ
على مالك - رحمه الله - في روايته
الثانية : أنها ستة وثلاثون ركعة ، فقال
ما نصه :

« وقيامُ شهر رمضان عشرون ركعةً
- يعني صلاة التراويح - وهي سنة
مؤكدة ، وأولُ من سنَّها رسولُ الله ﷺ
ونُسِبَتِ التراويحُ إلى عمر بن الخطاب
- رضي الله عنه - لأنه جمعَ الناسَ على

«أبيُّ بن كعب» فكان يصلِّيها بهم ،
فقد رُوِيَ أَنه خرج ليلةً في رمضان إلى
المسجد ، فإذا الناسُ يصلُّون في المسجد
أوزاعاً - أي متفرقين - فقال عمر : « لو
جمعتُ هؤلاء على قاريءٍ واحدٍ ، فجمعهم
على «أبي بن كعب» ثم خرج ليلة
أخرى والناسُ يصلون وراء إمامهم ،
فقال : نعمتِ البدعةُ هذه » (١) .

(١) رواه البخارى في صحيحه .

ثم قال :

« والمختار عند أبي عبد الله رحمه الله - يريد أحمد بن حنبل - فيها عشرون ركعة ، وبهذا قال الثوري ، وأبو حنيفة ، والشافعي ، وقال مالك : ستة وثلاثون ركعة ، وتعلق بفعل أهل المدينة ، ولنا أن عمر - رضي الله عنه - لما جمع الناس على « أبي بن كعب » كان يصلي لهم عشرين ركعة ، وروى مالك عن « يزيد بن رومان » قال : « كان

الناس يقومون في زمن عمر في رمضان
بثلاثٍ وعشرين ركعة .

وعن عليٍّ - رضي الله عنه - أنه أمر

رجلاً يصلي بهم في رمضان عشرين

ركعة « وهذا كالإجماع ، ثم قال : ولو

ثبتَ أنَّ أهل المدينة كلهم فعلوه - أي

صلُّوا ستاً وثلاثين ركعة - لكان ما فعله

عمر ، وأجمع عليه الصحابة في عصره ،

أولى بالاتباع ، وقال بعض أهل العلم :

إنما فعل هذا أهلُ المدينة ، لأنهم أرادوا

مساواة أهل مكة ، فإن أهل مكة يطوفون
سبعاً بين كل ترويحتين ، فجعل أهل
المدينة مكان كل سبع أربع ركعات ،
وما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ
أولى وأحق أن يتبع ، وقد روي أن علياً
- رضي الله عنه - مرَّ على المساجد وفيها
القناديلُ في شهر رمضان ، فقال : « نورٌ
اللهُ على عمر قبره ، كما نورٌ علينا
مساجدنا » .

وقال أحمد - رحمه الله - : يقرأ

بالقوم في شهر رمضان ما يخفُّ على
الناس ولا يشقُّ عليهم ، والأمر على
ما يحتمله الناس ، وقال القاضي : لا
يستحبُّ النقصان عن ختمة في الشهر ،
ليسمع الناس جميع القرآن ، ولا يزيد
على ختمة ، كراهية المشقة على من
خلفه « (١) انتهى كلام ابن قدامة .

أقول : والمشهور في مذهب الإمام
مالك أنها عشرون ركعة ، وبذلك يكون

(١) المغني في الفقه الحنبلي : ١٦٧/٢ .

إجماع الأئمة المجتهدين على أفضلية العشرين ، فقد جاء في كتاب « أقرب المسالك على مذهب الإمام مالك » للشيخ الدردير - الجزء الأول - صفحة (٥٥٢) ما نصه :

« والتراويح برمضان وهي عشرون ركعة ، بعد صلاة العشاء ، يُسَلَّم من كل ركعتين غير الشفع والوتر ، ونُذِب الختم فيها - أي التراويح - بأن يقرأ كل ليلة جزءاً ، يفرقه على عشرين ركعة

ونُدب الانفرادُ بها في بيته إن لم تُعطلَّ
المساجد عن صلاتها بها جماعة ، فإن
لزم بها تعطيلُ المساجد ، فالأوَّلَى إيقاعها
في المساجد جماعة « (١) .

وهكذا ذهب الشافعي وأبو حنيفة
إلى أنها عشرون ركعة ، لإجماع الصحابة
على ذلك في عهد عمر الفاروق ، فقد
قال الإمام ابن عبد البر : « هو الصحيح
عن أبيّ بن كعب أنه صلى التراويح

(١) الشرح الصغير على أقرب المسالك - ج ١ . ٥٥٥

بهم عشرين ركعة ، من غير خلاف بين
الصحابة .

وفي مختصر المزني أن الإمام
الشافعي - رحمه الله - قال : « رأيتهم
بالمدينة يقومون بتسع وثلاثين ، وأحب
إليَّ عشرون ، لأنه رُوِيَ عن عمر ، وكذلك
بمكة يقومون عشرين ركعة ، يُوترون
بثلاث . »

كلام الامام الترمذي

وقال الإمام الترمذي في جامعه
المسمى « سنن الترمذي » : « أكثر أهل
العلم على ما روي عن عمر ، وعلي ، وغيرهما
من أصحاب النبي ﷺ : عشرين ركعة
وهو قول سفيان الثوري ، وابن المبارك ،
والشافعي ، وقال الشافعي : وهكذا أدركت
ببلدنا بمكة يصلون عشرين ركعة » اهـ .
وقال ابن رشد في بداية المجتهد :
« اختار مالك - في أحد قوليهِ - وأبو

حنيفة والشافعي وأحمد القيام بعشرين
ركعة سوى الوتر .

وقال الإمام النووي في المجموع ٣ /
صفحة ٥٢٦ ما نصّه : « مذهبنا أنّها
عشرون ركعة ، بعشر تسليمات غير الوتر
وذلك خمسُ ترويحَاتٍ ، والترويحَةُ
أربع ركعات بتسليمتين » .

وبه قال أبو حنيفة وأصحابه ،
وأحمد وداود وغيرهم ، ونقله القاضي
عياض عن جمهور العلماء .

وقال مالك : التراويح تسعُ ترويحَاتٍ
وهي ستة وثلاثون ركعة غير الوتر .

واحتج أصحابنا بما رواه البيهقي
بالإِسْنَادِ الصَّحِيحِ عَنْ « السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ »
الصَّحَابِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانُوا
يَقُومُونَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ - فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً
وَكَانُوا يَقُومُونَ بِالْمِائَتَيْنِ وَكَانُوا يَتَوَكَّثُونَ
عَلَى عَصِيَّتِهِمْ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ مِنْ شِدَّةِ الْقِيَامِ .

وعن يزيد بن رومان قال : « كان
الناس يقومون في زمن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه - بثلاث وعشرين ركعة »
رواه مالك في الموطأ عن يزيد بن رومان .
رواه البيهقي لكنه مرسل فإن يزيد
بن رومان لم يدرك عمر .

قال البيهقي : يُجمع بين الروايتين
بأنهم كانوا يقومون بعشرين ركعة .
ويوترون بثلاث . وروى البيهقي عن
علي[ؑ] - رضي الله عنه - أيضاً قيام رمضان
بعشرين ركعة . المجموع - ٣ - ٥٢٦ - .

وقال الإمام ابن تيمية في الفتاوى
« ثبت أنَّ أبا أبي بن كعب ، كان يقوم
بالناس عشرين ركعة في رمضان ، ويوتر
بثلاث . فرأى كثير من العلماء أنَّ ذلك
هو السنَّة ، لأنَّه قام بين المهاجرين
والأنصار ولم ينكره منكرٌ » .

وفي مجموعة الفتاوى النجدية ، أنَّ
الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب
ذكر في جوابه عن عدد ركعات التراويح
أنَّ عمر - رضي الله عنه - لما جمع

الناس على أبي بن كعب كانت صلاتهم
عشرين ركعة .

فهذه النقول الكثيرة ، عن أئمة
علماء المسلمين ، سلفاً وخلفاً ، تُثبِتُ
بما لا يحتمل الشكَّ ، كَأَنَّ ما عليه المسلمون
اليوم ، من صلاة التراويح « عشرين
ركعة » هو الحقُّ الذي لا محيد عنه ،
وهو الذي تأكَّد بعمل الصحابة - رضوان
الله عليهم جميعاً - وبإجماع الأئمة
المجتهدين - أئمة المذاهب الأربعة -

الذين هم أعلام الهدى ، ومنارات العلم
في كل زمان وحين ، وهو الذي أمر به
عمر الفاروق - رضي الله عنه - الذي
جعل الله الحق على لسانه وقلبه ، كما
صحَّ بذلك الحديث الشريف .

قدوتنا الحرمان الشريفان

وقدوتنا - نحن المسلمين - الحرمان الشريفان « المسجد الحرام » الذي جعله الله قبلةً لمساجد المسلمين ، في مشارق الأرض ومغاربها ، وقال رب العزة فيه :
« إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ » (١) .

و « المسجد النبوي الشريف » الذي أسس على التقوى وأثنى الله على أهله

(١) سورة آل عمران : ٩٦ .

بقوله - جلّ وعلا - : « لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ
عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ
فِيهِ . فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ
يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ » (١) .

فكم تُؤدّي فيهما صلاة التراويح ،
من عهد الصحابة إلى زماننا هذا ؟ ..
أليست تُؤدّي فيهما الصلاة عشرين ركعة
وهما قبلة مساجد المسلمين !! .

فهل يُعقل أن يُجمعَ المسلمون ، على

(١) سورة التوبة : ١٠٨ .

شيء منكر مبتدع من أمور الدين ،
ويسكت عنه الناس ، وفيهم « العلماء ،
والفقهاء ، والمحدثون » وتمرّ أحقابُ
وأجيال ولا ينكر أحدُ هذا المنكر !؟
لو كان ذلك بدعةً ومنكراً ، كما زعم
الجاهلون !! .

إن الدعوة السلفية - وهي التي تدعو
إلى التمسك بما كان عليه السلف الصالح -
ظهرت في بلاد نجد والحجاز ، فكيف
يسكت علماء السعودية على أمر مبتدع ،

ويشاركهم فيه علماء العالم الإسلامي
جميعاً ، ولا يقاومون مثل هذا المنكر في
الدين ؟ .

لقد عشت في مكة المكرمة عشرين
سنة ، وفي كل رمضان نصلي في المسجد
الحرام عشرين ركعة ، وراء الإمام ، ثم
نوتر مع الإمام بثلاث ، وكبار العلماء
من نجد والحجاز وأقطار العالم الإسلامي
يصلُّون كذلك ، ولم ينكر أحد ذلك
ولم يعترض عليه ، أفلا يُعدُّ ذلك إقراراً

منهم على مشروعية العشرين وعلى أنه هو
الأفضل ، اتباعاً لسنة الفاروق عمر بن
الخطاب - رضي الله عنه وأرضاه !!

ثم إن مساجد المسلمين ، في مشارق
الأرض ومغاربها في زماننا تغصُّ بالمصلين
سيما في رمضان ، وهم يصلُّون التراويح
عشرين ركعة ، في معظم المساجد ، في
المغرب ومصر ، والشام ، والسعودية ،
وباكستان ، فهل كلُّ هؤلاء على جهالةٍ
وضلال ، كما يظن الجهلة المتسلِّفون !!

وكيف تجتمع أمة محمد ﷺ على
منكر وضلالٍ ، والصادق المصدق ﷺ
يقول: « لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ » .
وفي رواية أخرى « ما كان الله ليجمع أمتي
عَلَى ضَلَالَةٍ » (١) .



(١) رواه اصحاب السنن .

فهم خاطيء ينطوي على تضليل المسلمين

والعجب أن هؤلاء الذين يحبون أن
يمتطوا صهوة الشهرة ، وأن يُشهبوا بالعلم
والنبوغ ، والعبقرية والذكاء ، يقولون
أقوالا شاذةً منكرة ، تنطوي على تجهيل
السلف الصالح ، وتضليل الأئمة وعلماء
الإسلام في القديم والحديث ، منذ عهد
عمر إلى زماننا هذا ..

ينسبون إلى الضلالة كل من صلى
صلاة التراويح عشرين ركعة ، حتى
وصلت بهم العبقرية ، إلى أن يشبهوا
الزيادة في التراويح على إحدى عشرة
ركعة ، بمن يصلي الظهر خمس ركعات ،
وسنة الفجر أربع ركعات ، وهذا قياس
ظاهر البطلان ، يدل على سوء الفهم ،
وغياب الذهن ، وكما يقال : « عش رجياً
تري عجباً » .

لقد قرأنا لبعضهم قوله : « وما مثل
من يزيد في التراويح على عشرين ركعة ،

إلا كمن يصلي صلاة يخالف فيها صلاة
النبي ﷺ المنقولة عنه بالأسانيد
الصحيحة ، فهو كمن يصلي الظهر
خمساً ، وسنة الفجر أربعاً ، وكمن يصلي
بركوعين وسجدات ... إلخ » .

وهذا لعمرُ الحقِّ ، أوضح في الجهل
وسوء الفهم ، من الشمس في رابعة
النهار !! إذ كيف يسوغ لعالمٍ يدعي
المعرفة والنبوغ ، بل ويزعم الاجتهاد في
أُمور الدين ، أن يقيس الفريضة على

النافلة ، ويجعل الزيادة في صلاة قيام
رمضان ، كالزيادة في الصلاة المفروضة ؟
أليس هذا قياس البيض على
الباذنجان كما يُقال في الأمثال ؟!

إن العامي الجاهل الذي لم يتفقه في
الدين ، يُفرِّق بين من صَلَّى الضحى
أربع ركعات ، وبين من صَلَّى المغرب
خمس ركعات ، فيقول : تلك نافلة
تصح أن يصلي فيها ما شاء من الركعات

وهذه فريضة لا تصح فيها الزيادة على
ثلاث ركعات ..

وإنَّ الغبيَّ الجاهل ، ليفرِّق بين من
ترك صلاة العشاء ، وبين من ترك صلاة
التراويح ، فيقول عن الأول : إنه ضال
كافر ، لأنَّه ترك صلاة الفريضة ،
ويقول عن الآخر : إنه ترك سنةً من
السنن ، فلا إثم عليه ولا حرج ، فكيف
ساغ لهذا المتعبر الذي يدعي الاجتهاد ،
أنَّ يمثل الزيادة في صلاة التراويح على
الزيادة في ركعات الفريضة !! أهكذا

يكون استنباط الأحكام يا عباقرة الزمان ؟

ونحن ننقل للسادة القراء في هذه

الرسالة ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية

- رحمه الله - في الرد على أمثال هؤلاء

الجهلاء ، ليستبين الصبح لذي عينين ،

ويميز العاقل بين كلام العالم والجاهل ،

وصدق الله حيث يقول : « وَمَا يَسْتَوِي

الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ ، وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا

النُّورُ .. » (١) .

(١) سورة فاطر : ١٩ - ٢٠ .

فتوى شيخ الاسلام ابن تيمية

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في الجزء الثاني من الفتاوى -
صفحة ٤٠١ :

« إِنَّ نَفْسَ قِيَامِ رَمَضَانَ ، لَمْ يُوقَّتْ
فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ عِدَدًا مَعِينًا ، بَلْ كَانَ
هُوَ ﷺ لَا يَزِيدُ عَلَى ثَلَاثِ عَشْرَةِ رَكْعَةٍ ،
لَكِنْ كَانَ يَطِيلُ الرُّكْعَاتِ . . فَلَمَّا جَمَعَهُمْ
عَمْرٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى « أَبِي بِن
كَعْبٍ » كَانَ يَصَلِّي بِهِمْ عَشْرِينَ رَكْعَةً ،

ثم يوتر بثلاث .. وكان يُخَفِّفُ القراءة بقدر ما زاد من الركعات .. لأن ذلك أخفَّ على المأمورين من تطويل الركعة الواحدة .

ثم كانت طائفة من السلف ، يقومون بأربعين ركعة ويوترون بثلاث ، وآخرون قاموا بست وثلاثين وأوتروا بثلاث .. وهذا كله سائغٌ فكيفما قام بهم في رمضان من هذه الوجوه فقد أحسن .

ثم قال ابن تيمية : والأفضلُ يختلف باختلاف أحوال المصلِّين . فإن كان

فيهم احتمال لطول القيام بعشر ركعات
وثلاث بعدها ، كما كان النبي صلى الله
عليه وسلم يصلي لنفسه فهو الأفضل ، وإن كانوا
لا يحتملونه فالقيامُ بعشرين أفضل ،
فهو الذي يعمل به أكثر المسلمين ، فإنه
وسطٌ بين العشرين وبين الأربعين ، وإن
قام بأربعين وغيرها جاز ذلك ، ولا يُكره
شيءٌ من ذلك ، وقد نصَّ على ذلك غيرُ
واحدٍ من الأئمة ، كأحمد بن حنبل
وغيره ، ومن ظنَّ أن قيامَ رمضانَ فيه

عددٌ مؤقَّتٌ عن النبي ﷺ ، لا يُزاد فيه ولا يُنقص فقد أخطأ» (١).

أقول : رحم الله شيخ الإسلام ابن تيمية ، فقد كان قِمةً في العلم ، وعَلَمًا في النبوغ والفهم . . وكلامه الذي نقلناه من فتاواه ، يردُّ على أمثال هؤلاء الأعداء المتطاولين على العلماء ، بسوء الفهم والغباء . . ويا ليتَه عاش إلى زماننا ،

(١) فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٤٠١/٢ وانظر ما كتبه الفقيه المحدث الشيخ اسماعيل الأنصارى ، عضو دار الافتاء بالملكة العربية السعودية في رسالته القيمة « تصحيح حديث صلاة التراويح عشرين ركعة » ففيها شفاء العليل .

ليرى أمثال هؤلاء المجتهدين في هذا
 العصر ، من العباقرة المجدِّدين ، الذين
 يزنون الذهب بميزان الحصى والحطب ،
 ويُفتون بفتاوي شاذة منكرة ، فيها
 بلبلة لعقول السُّدج من العامة ، وفيها
 تضليل للسلف الصالح ، وتخطئة للأئمة
 المجتهدين من أعلام الهدى والدين ،
 ورحم الله الإمام الشافعي حين قال :
 « ما جادلتُ عالماً إلاَّ وغلبتُه ، وما
 جادَلتني جاهلاً إلاَّ وغَلبني » .

ولقد وصلت الوقاحةُ ببعضهم إلى
أن يقول الزيادة على إحدى عشرة ركعة
بدعةٌ ضلالةٌ حتى ولو كانت من عمر!!
ولكنُ ماذا نقول : قاتلَ اللهُ الجهل
والغباء ، وصدق من قال :

إذا ما الجهل خيم في بلاد

رأيتَ أسودها مسيختَ قروداً

لقد سمعتُ بأذني من يقول عن
الأئمة المجتهدين : إنهم أئمة ضلال ،
فرّقوا الدين وضلّوا الأئمة ، ويأتي

بالآية التي نزلت في اليهود والنصارى ،
فيحملها على الأئمة الأعلام ، ويقول :
هؤلاء ذمهم الله تعالى في كتابه العزيز ،
فقال : « إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا
شِيْعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ .. » .

وقد أجمع المفسرون على أن هذه الآية
نزلت في اليهود والنصارى ، ولم تنزل
في الأئمة المجتهدين كما يظن ذلك
الغبيُّ الجاهل ..

وَكَانَ هَؤُلَاءِ لَمْ يَسْمَعُوا قَوْلَ النَّبِيِّ
الْأَعْظَمِ ﷺ عَنِ الْفَقِيهِ الْمُجْتَهِدِ : « إِذَا
اجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَإِذَا اجْتَهَدَ
فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ » .

وَكَانَهُمْ لَمْ يَقْرَأُوا مَا كَتَبَهُ شَيْخُ
الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي « رَفْعِ الْمَلَامِ عَنِ
الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ » :

وَنَخَشَى أَنْ نَكُونَ قَدْ أَشْرَفْنَا عَلَى ذَلِكَ
الزَّمَانِ ، الَّذِي يَتْرَبَعُ فِيهِ السَّفَلَةُ الْجَهَّالُ
عَلَى كُرَاسِي الْعِلْمِ وَالْإِفْتَاءِ ، وَهُوَ مَا حَذَرْنَا

منه المصطفى ﷺ في الحديث الذي

رواه البخاري في باب قبض العلم :

« إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ

مِنَ الْعِبَادِ ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ

الْعُلَمَاءِ ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ ، اتَّخَذَ

النَّاسُ رُؤُسًا جُهَالًا ، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ

عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا » أخرجه البخاري .

وفي الحديث الصحيح أيضاً يقول

– عليه الصلاة والسلام – :

« إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ : أَنْ يُرْفَعَ

الْعِلْمُ ، وَيُثَبَّتَ الْجَهْلُ ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ
وَيَظْهَرُ الزَّانَا ، وَتَكْثُرُ النِّسَاءُ ، وَيَقِلُّ
الرِّجَالُ ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً
الْقِيمُ الْوَاحِدُ ^(١) .

إِنْ مَنْ يُضَلُّ الصَّحَابَةَ ، وَالتَّابِعِينَ ،
وَالْأئِمَّةَ الْمُجْتَهِدِينَ ، وَيُنْسَبُ إِلَى سَلْفِ
الْأُمَّةِ وَخَلْفِهَا « بَدْعَةُ الضَّلَالَةِ » لِمَجْرَدِ أَنَّهُمْ
صَلُّوا صَلَاةَ التَّرَاوِيحِ عَشْرِينَ رَكْعَةً لَهَا إِلَى
السَّفْهِ وَالْجَهَالَةِ أَقْرَبَ ، وَإِلَى الْإِبْتِدَاعِ وَعَدَمِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَانظُرْ
جَوَاهِرَ الْبُخَارِيِّ ص ٦٠ .

الاتباع أجدر وأليق ، ومَن يتجرأ أن يصف
 الصحابة والتابعين بالبدعة إلا الأحمق ؟ !
 ألا إنه الغرور ، والشذوذ ، والسفه ،
 والجهل .. إنه شقُّ عصا الجماعة ،
 والخروج عن طريق المسلمين ، وجماعتهم
 الذي حذرنا القرآن الكريم منه ، حين
 قال : « وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ
 مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ
 الْمُؤْمِنِينَ ، نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُضَلِّهِ جَهَنَّمَ
 وَسَاءَتْ مَصِيرًا » (١) .

(١) سورة النساء : الآية (١١٥) .

إنه الكِبْرُ ، واتباع الأهواء ، في سبيل
الشهرة ، وصدق المصطفى ﷺ حين
قال :

« الكِبْرُ بَطْرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ »^(١) .

بطْرُ الحق : أي دَفَع الحق وعدم
قبوله ، غَمَطُ الناس : أي احتقارُ الناس
والإعجاب بالرأي .

(١) هذا جزء من حديث صحيح أخرجه البخاري .

التمسك برأي عمر تمسك بسنة الرسول

ونسارع القول ، فنقول لأئمة الاجتهاد في هذا العصر : إِنَّ ما فعله عمر ، أو أمر به عمر ، ليس ابتداءً في الدين ، بل هو تمسكٌ بهدي الرسول ، واتباعٌ لسنة الرسول ﷺ للأسباب الآتية :

أولاً : أن عمر بن الخطاب سماه الرسول ﷺ بالفاروق ، لأن الله فرق به بين الحق والباطل ، والهدى والضلال ، فهو الفاروق عمر - رضي الله عنه - وأرضاه .

ثانياً : هو الملمم الذي لا يقول إلا

ما فيه الحقُّ والصواب ، والخير والرشاد
لنور بصيرته . وقد قال - صلوات الله
وسلامه عليه - فيه : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى
جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ » (١) .

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَقَدْ كَانَ فِي مَنْ قَبْلَكُمْ
مِنَ الْأُمَمِ مُحَدِّثُونَ - أَيِ مُلْهَمُونَ -
فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ فَإِنَّهُ عُمَرُ » (٢) .

(١) أخرجه الترمذي في المناقب وقال : حديث حسن صحيح ، وانظر جامع الأصول ٦٠٨/٨ .

(٢) أخرجه البخاري ٤٠/٧ في باب مناقب عمر ، قال ابن الأثير في جامع الأصول : « محدثون » جاء في الحديث تفسيره أنهم ملهمون ، والملهم : الذي يخبر عن شيء ظنا وفراصة .

ثالثاً : نزل القرآن موافقاً لرأي عمر
 في مواطن عديدة .. فقد روى البخاري
 عن عمر بن الخطاب أنه قال : « وافقتُ
 ربِّي في ثلاث : في مقام إبراهيم ، وفي
 الحجاب ، وفي أساري بدر ، قلت :
 يا رسول الله ، لو اتخذنا من مقام إبراهيم
 مصلىً ؟ فنزلت : « وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ
 إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى » . وقلت : يا رسول الله ،
 إن نساءك يدخل عليهنَّ البرُّ والفاجرُ ،
 فلو أمرتهنَّ أن يَحْتَجِبْنَ ؟ فنزلت آية

الحجاب : « وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً
 فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ . واجتمع
 نساء النبي ﷺ عليه في الغيرة ، فقلت :
 « عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً
 خيراً منكن » فنزلت كذلك (١) . فإذا
 كان القرآن ينزل موافقاً لرأي عمر ،
 فكيف لا يأخذ الصحابة بقوله ،
 ويجمعون على رأيه ؟

وروى الترمذي عن عبد الله بن عمر
 أنه قال :

(١) أخرجه البخاري .



« مَا نَزَلَ بِالنَّاسِ أَمْرٌ قَطُّ ، فَقَالُوا فِيهِ وَقَالَ فِيهِ ابْنُ الْخَطَّابِ ، إِلَّا نَزَلَ فِيهِ الْقُرْآنُ عَلَى نَحْوِ مَا قَالَ عُمَرُ » (١) .

رابعاً : أمر الرسول ﷺ المسلمين ، بالتمسك بهدي الخلفاء الراشدين ، وبسنة أبي بكر وعمر ، فقال - صلوات الله عليه - :

« وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرِي اخْتِلَافاً كَثِيراً ، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ »

(١) أخرجه الترمذي وإسناده حسن ، وانظر جامع الأصول ٦٠٨/٨ .

الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ ، عُضُّوا عَلَيْهَا
بِالنَّوَاجِدِ « (١) .

وقال الرسول ﷺ : « اِقْتَدُوا بِاللَّذِينَ
مِنْ بَعْدِي : أَبِي بَكْرٍ ، وَعَمْرٌ . » .

وقال عبد الله بن مسعود : « مَنْ كَانَ
مُسْتَنَّأً فَلَيْسَتْ بَيْنَ قَدَمَاتِ ، فَإِنَّ الْحَيَّ
لَا تُؤْمَنُ عَلَيْهِ الْفِتْنَةُ ، أَوْلَاكَ أَصْحَابُ
مُحَمَّدٍ ﷺ ، كَانُوا أَفْضَلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ ،

(١) أخرجه أبو داود والترمذي ، وقال : حديث حسن
صحيح ، ، والنواجذ : هي الأنياب أو
الأضراس ، والمراد التمسك بسنة الخلفاء تمسكا
كاملا .

أَبْرَهَا قُلُوباً ، وَأَعْمَقَهَا عِلْماً ، وَأَقْلَهَا
تَكْلِيفاً ، اخْتَارَهُمُ اللَّهُ بِصَحْبَةِ نَبِيِّهِ ،
وَلِإِقَامَةِ دِينِهِ ، فَاعْرِفُوا لَهُمْ فَضْلَهُمْ ،
وَاتَّبِعُوهُمْ عَلَى أَثَرِهِمْ ، وَتَمَسَّكُوا بِمَا
اسْتَطَعْتُمْ مِنْ أَخْلَاقِهِمْ وَسِيَرِهِمْ ، فَإِنَّهُمْ
كَانُوا عَلَى الْهُدَى الْمُسْتَقِيمِ » (١) .

أقول : فمن أحق بالتمسك بهديه من
أبي بكر وعمر ؟ وكيف يكون اتباع
عمر فيما شرعه للمسلمين « بدعة

(١) أخرجه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله »

ضلالة « كما يقول بعض الجهلة من
أدعياء العلم ؟

قال ابن الأثير : في الحديث الذي
رواه البخاري عن عمر في قوله : « نعمتِ
البدعةُ هذه » قال ما نصه :

« البدعةُ : من الابتداع ، والابتداعُ
إن كان في خلاف ما أمر الله به رسوله ،
فهو في حيزِ الذمِّ والإنكار ، وإن كان
واقعاً تحت عموم ما ندب الله إليه
وحضاً عليه أو رسوله ، فهو في حيزِ

المدح ، كنوع من الجود والسخاء وفعل
 المعروف ، فهذا من الأعمال المحمودة ،
 ويؤيده حديث « مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً ،
 كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا » ،
 ويعضد ذلك قولُ عمر بن الخطاب
 - رضي الله عنه في صلاة التراويح :
 « نَعِمَتِ الْبِدْعَةُ هَذِهِ لَمَّا كَانَتْ مِنْ
 أَعْمَالِ الْخَيْرِ ، وَدَاخِلَةٌ فِي حَيْزِ الْمَدْحِ ،
 سَمَّاها بَدْعَةً وَمَدَحَهَا ، وَهِيَ - وَإِنْ كَانَ
 النَّبِيُّ ﷺ قَدْ صَلَّى بِهَا - إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَهَا ،

ولم يحافظ عليها ، ولا جمع الناس
عليها ، فمحافظة عمر عليها ، وجمعه
الناس لها ، وندبهم إليها بدعةً ، لكنها
بدعة محمودة ممدوحة « (١) وإنما قطعها
ﷺ إشفاقاً على أمته ، وكان عمر ممن نبه
عليها ، وسنّها على الدوام . فله أجرها
وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة (٢) .
وقال في فتح الباري : والبدعة أصلها

(١) جامع الأصول في أحاديث الرسول لابن الأثير
. ٢٨١/١

(٢) جامع الأصول ١٢٣/٦ .

ما أحدث على غير مثال سابق ، وتُطلق
في الشرع في مقابل السنة فتكون مذمومة ،
والتحقيقُ أنها إن كانت مما تدرج تحت
مستحسنٍ في الشرع فهي حسنة ، كما
قال عمر : « نعمتِ البدعةُ هذه » وإن
كانت مما تدرج تحت مستقبح في الشرع
فهي مستقبحة ، وإلا فهي من قسم
المباح ^(١) .

ثم قال : وقيام رمضان سنة ، لأن

(١) فتح الباري لابن حجر العسقلاني على شرح
البخاري ٢٥٣/٤ .

عمر إنما أخذه من فعل النبي ﷺ ، وإنما تركه النبي ﷺ خشية الافتراض ، فلما مات النبي ﷺ حصل الأمن من ذلك ، ورجع عند عمر جمعهم وراء إمام واحد لما في الاختلاف من افتراق الكلمة ، ولأن الاجتماع على إمام واحد أنشط لكثير من المصلين .. ولم يقع في هذه الرواية (١) عدد الركعات التي كان يصلي

(١) يقصد رواية البخاري عن عبد الرحمن بن عبد القاري : خرجت مع عمر بن الخطاب ليلة في رمضان الى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون ، فقال عمر : لو جمعت هؤلاء على قاريء واحد ، فجمعهم على أبي بن كعب ، وقد تقدم الحديث .

بها « أبيُّ بن كعب » وقد اختلفَ في ذلك ، فقبيل : إنها إحدى عشرة ركعة ، وكانوا يقرءون بالمائتين ويقومون على العصي من طول القيام . . . وقيل : ثلاث عشرة ركعة ، وروى مالك عن طريق يزيد بن خُصيفة : أنها عشرون ركعة ، وهذا محمول على غير الوتر ، وروى عن يزيد بن رومان قال : كان الناس يقومون في زمان عمر بثلاثٍ وعشرين ، وقال عطاء : أدركتهم في رمضان يصلون

عشرين ركعة وثلاث ركعات الوتر « ،
والجمع بين هذه الروايات ممكنٌ باختلاف
الأحوال ، ويحتمل أن ذلك الاختلاف
بحسب تطويل القراءة وتخفيفها ،
فحيث يُطيل القراءة تقلُّ الركعات ،
وبالعكس » (١) .

أقول : هذه أقوال المحققين من أهل
العلم والحديث ، فكيف يقال : إن
الزيادة بدعة منكرة ؟!

(١) فتح الباري ٤/٢٥٢ ، ٢٥٣ .

استدلّاهم بحديث عائشة والرد عليه

وأما الاستدلال بحديث عائشة - رضي الله عنها - « مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً » الذي رواه البخاري ومسلم ، فلا مستند لهم فيه على عدم مشروعية الزيادة لأمرين :

الأول : أَنَّ ما روته عائشة - رضي الله عنها - هو الذي شاهدته من صلاته ﷺ

ولا ينافي هذا أنه - عليه السلام - كان
يصلي أكثر من ذلك ، فإنها إحدى تسع
زوجات ، ولم يكن صلى الله
عليه وسلم ينام عندها
كل ليلة ، حتى تقطع وتجزم بالحكم ،
وإنما هي تخبرنا عما شاهدته من صلاته
صلى الله
عليه وسلم .

وها هي أم المؤمنين عائشة تشهد بأنها
ما رأت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي صلاة
الضحى قط ، كما ورد ذلك في صحيح
مسلم من حديث ابن شهاب عن عروة عن

عائشة أنها قالت : « ما رأيتُ رسولَ
الله ﷺ يُصليُّ سُبْحَةَ الضُّحَى قطُّ ،
وإنِّي لأُسَبِّحُهَا - أي لأُصَلِّيُّهَا - وإن
كان رسولُ الله ﷺ ليدعُ العملَ وهو
يحبُّ أنْ يَعْمَلَ به ، خشيةً أنْ يعملَ به
الناسُ فيُفرضَ عليهم » رواه مسلم . مع
أنَّ الثابتَ من هديه الشريف ﷺ
مواظبتهُ على صلاةِ الضُّحَى ، والحثُّ
والترغيبُ عليها ، حتى أوصى أبا هريرة
بعدم تركها ، كما ثبت في الصحيح عن

أبي هريرة - رضي الله عنه - قال :
أوصاني حبيبي بثلاث - لن أدعهنَّ
ما عشتُ - : بصيام ثلاثة أيام من كل
شهر ، وصلاة الضحى ، وبأن لا أنام
حتى أوتر « (١) .

وفي صحيح مسلم عن عبد الرحمن
ابن أبي ليلى قال : ما أخبرني أحدٌ أنه
رأى النبي ﷺ يصلي الضحى إلا أم
هانئ ، فإنها حدثت أن النبي ﷺ دخل

(١) أخرجه مسلم ١/٤٩٩ .

بيتها يوم فتح مكة ، فصلَّى ثمانِي ركعات
 ما رأَيْته قطُّ صلَّى صلاةً أخفَّ منها ،
 غير أنه كان يُتِمُّ الركوعَ والسجود» (١) .
 فهل ننكر صلاة النبي ﷺ لنافلة
 الضحى ، لمجرد أن عائشة لم تر النبي
 ﷺ يصلِّيها ؟ فكذلك هنا في قولها :
 « ما كان ﷺ يزيد في رمضان ولا غيره
 على إحدى عشرة ركعة » .. إلخ . فإنها
 تقصُّ علينا ما شاهدته في بيتها ، ولا

(١) صحيح مسلم ٤٩٧/١ .

يُنَافِي هَذَا أَنَّهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - كَانَ
يُصَلِّي أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ غَيْرِهَا مِنْ
أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ الطَّاهِرَاتِ ، كَمَا ثَبَتَ
ذَلِكَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَزَيْدٍ وَغَيْرِهِمَا
حَتَّى رَوَى أَحْمَدُ فِي زِيَادَاتِهِ عَلَى الْمُسْنَدِ
عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : « كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ سِتَّةَ
عَشْرَةَ رَكْعَةً سِوَى الْمَكْتُوبَةِ » .

الْأَمْرُ الثَّانِي : أَنْ مَا رَوَتْهُ عَائِشَةُ فِي

الصحيحين . يعارضه ما رواه مسلم في صحيحه عن ابن عباس أنه قال : « كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة » (١) فقد زاد في هذه الرواية الصحيحة على إحدى عشرة ركعة ، وكذلك يعارضه ما رواه مسلم أيضاً عن زيد بن خالد الجهني أنه قال : « لأرمقنَّ (٢) صلاة رسول الله ﷺ الليلة . فصلِّي ركعتين خفيفتين ، ثم

(١) صحيح مسلم ٥٣١/١ .

(٢) رمقه بعينه : أطال النظر اليه والمعنى : لأطيلن النظر الى صلاته .

صَلَّى رَكَعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ ، طَوِيلَتَيْنِ ،
طَوِيلَتَيْنِ ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ
الَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُمَا
دُونَ الَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا . . فذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى
أَنْ قَالَ : ثُمَّ أَوْتَرَ ، فَذَلِكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ
رَكَعَةً « (١) .

ولهذا قال القاضي عياض رحمه الله :
« قال العلماء : في هذه الأحاديث إخبارٌ
كل واحدٍ من ابن عباس ، وزيد ،
وعائشة بما شاهدوا ، ولا خلاف في أنه

(١) أخرجه مسلم ١/٥٣٢ .

ليس في ذلك حدٌ لا يُزاد عليه ولا يُنقص منه ، وأن صلاة الليل من الطاعات ، التي كلما زاد فيها زاد الأجر وإنما الخلاف في فعل النبي ﷺ وما اختاره لنفسه .

وقال الحافظ ابن العراقي في « طرح التثريب » : قد اتفق العلماء على أنه ليس لقيام الليل حد محصور ، ولكن اختلفت الروايات فيما كان يفعله النبي ﷺ (١) .

(١) عن رسالة صلاة التراويح عشرون ركعة للعلامة الشيخ اسماعيل الأنصاري .

ويشهد لما ذكر من عدم تحديد قيام الليل ما رواه ابن حبان عن أبي هريرة مرفوعاً : « أَوْتِرُوا بِخَمْسٍ ، أَوْ بِسَبْعٍ ، أَوْ بِتِسْعٍ ، أَوْ بِإِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، أَوْ بِأَكْثَرٍ مِنْ ذَلِكَ » وهو حديث صححه الحافظ العراقي كما في « نيل الأوطار » و« تحفة الذاكرين » .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ، في الجزء الأول من الفتاوى : « ثبت أن (أبي بن كعب) كان يقوم بالناس

عشرين ركعة في رمضان ويوتر بثلاث
فرأى كثير من العلماء أنه هو السنَّة ،
لأنه قام بين المهاجرين والأنصار ولم
ينكره منكرٌ ، واستحبَّ آخرون تسعاً
وثلاثين ركعة ، بناءً على أنه عمل أهل
المدينة القديم ، وقالت طائفة : ثلاث
عشرة ركعة ، واضطربوا فيه لما ثبت من
سنة الخلفاء الراشدين وعمل المسلمين .
والصواب : أن ذلك جميعه حسنٌ ،
كما نصَّ على ذلك الإمام أحمد ، وأنه

لم يوقَّتْ في قيام رمضان عدد ، وحينئذ
فيكون تكثير الركعات وتقليلها بحسب
طول القيام وقصره ، فإن النبي ﷺ
كان يطيل القيام بالليل ، حتى ثبت
عنه في الصحيح أنه كان يقرأ في الركعة
بالبقرة وآل عمران والنساء ، فكان طول
القيام يُغني عن تكثير الركعات ، وأبي
ابن كعب لما قام بالمسلمين وهم جماعة
واحدة في زمن عمر بن الخطاب ، قام
بهم عشرين ركعة ، لأن طول القيام كان

يشق على الناس ، فكان تضعيفُ العدد
عوضاً عن طول القيام ، وكان بعض
السلف يقوم أربعين ركعة ^(١) .

فهذه الأقوال التي ذكرناها عن الأئمة
الأعلام ، من أولي الفهم والبصر ، تبين
بطلان من زعم أن من زاد على إحدى
عشرة ركعة ، كان ضالاً مبتدعاً ، وأنه
كمن يصلي الظهر خمس ركعات ، وكفانا
الله شرَّ الجهل والتشويش .

(١) انظر فتاوي شيخ الاسلام ابن تيمية - ج ١ -
ص ١٤٨ ، ١٩١ .

نصيحتي الى الشباب

بعد هذا البيان والتوضيح المفصل
لصلاة التراويح ، أتقدم بهذه النصيحة
إلى إخواني المسلمين ، وبخاصة منهم
الشباب فأقول لهم :

أولاً : ينبغي أن يكون الحق دائماً
هو الرائد ، ورضوان الله هو الغاية ،
لا اتباع الأهواء ، والشهرة الزائفة ، ولو
على حساب الدين ، فإن حبَّ الظهور
يقصم الظهور .

ثانياً : أن نسعى جهدنا لجمع الشمل ،
 ووحدة الصف ، فقد حذرنا الله من
 الفرقة ، ودعانا إلى الوحدة « وَاعْتَصِمُوا
 بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا » ونبهنا
 إلى خطر التنازع والفرقة فقال : « وَلَا
 تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ
 بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ
 عَذَابٌ عَظِيمٌ » (١) وقال : « وَأَطِيعُوا اللَّهَ
 وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ

(١) سورة آل عمران : الآية ١٠٥ .

رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ « (١)
تذهب ريحكم : أي تذهب قوتكم
وبأسكم .

ثالثاً : عليكم أن تكونوا في صفِّ
الجماعة ومع الجماعة ، وتتركوا الشذوذ
والانحراف عن جماعة المسلمين . فقد
قال الله تعالى : « وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ
بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ
الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ

(١) سورة الأنفال : الآية ٤٦ .

وَسَاءَتْ مَصِيرًا » والخروج عن الجماعة مهلكة ، فإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية « عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ ، وَمَنْ شَذَّ شَذَّ إِلَى النَّارِ » كما صحَّ بذلك الخبر عن النبي المختار .

رابعاً : اتركوا القيل والقال . وكثرة الجدال ، فإنَّ الجدال والمراء في أمور الدين مهلكة للأمة ، كما قال - صلوات الله عليه - : « مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدَىٰ كَانُوا عَلَيْهِ ، إِلَّا أُوتُوا الْجَدَلَ » ثم تلا

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قوله تعالى : « مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ » (١) . وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ » (٢) .

خامساً : اسلكوا طريق الحكمة في الدعوة إلى الله ، وعليكم بالرفق في جميع أموركم « فَإِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ »

(١) أخرجه الترمذي في التفسير رقم ٣٢٥٠ وابن ماجه في باب اجتناب البدع ، وأحمد في المسند ٢٥٢/٥ وقال : اسناده صحيح .

(٢) أخرجه مسلم في العلم .

إِلَّا زَانَهُ . وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ» (١)

كما قال سيد الخلق ﷺ ، وليكن هدفكم في الحياة نيل رضوان الله . وجمع القلوب على المحبة والصفاء . وإيّاكم والتنطع والتشدد في أمور الدين فقد قال ﷺ : « هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ ، هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ » وكررها ثلاثاً . واقتفوا هدي النبوة ، فقد كان - صلوات الله وسلامه عليه - إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره قال لهم : « بشرُوا

(١) أخرجه مسلم وأبو داود في باب فضل الرفق .

وَلَا تُنْفَرُوا ، وَيَسْرُوا وَلَا تَعْسُرُوا .

واسمعوا ما قاله الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم

لأصحابه معلماً ومرشداً : « إِنَّكُمْ فِي

زَمَانٍ مَنْ تَرَكَ فِيهِ عَشْرَ مَا أَمَرَ بِهِ هَلَكَ ،

ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ مَنْ عَمِلَ فِيهِ بِعَشْرِ مَا أَمَرَ

بِهِ نَجَا » رواه الترمذي في باب الفتن .

سادساً : تمسكوا بأقوال العلماء العاملين

والأئمة المجتهدين ، فهم أهل الاختصاص

في أمور الدين ، وإياكم واتَّباع أهل

الأهواء ، من « أدعياء العلم » المتعالمين ،

الذين يدعونكم إلى نبذ آراء الأئمة
الأعلام ، بحجة أن اتباع المذاهب ضلالة
لتقوا فريسة لآرائهم الشاذة ، التي
خالفوا فيها جمهور العلماء من السلف
والخلف ، وليس لهم هدف إلا حب
الظهور الذي يقصم الظهور . فالله تعالى
قد أمركم بالرجوع إلى أهل العلم
والاختصاص فقال : « فَاسْأَلُوا أَهْلَ
الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ » (١) وقال :

(١) سورة الأنبياء : الآية (٧) .

« وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ » (١)

فالأئمة المجتهدون هم مصابيح الهدى ،
ومشاعلُ النور والضياء ، ولستُ أدري
والله ، إذا لم يكن (مالك) إمام دار
الهجرة و« الشافعي » عالم مكة و« أحمد »
إمامُ أهل السنة و« أبو حنيفة » الذي
طبقَ علمه الخافقين و« ابن تيمية »
شيخ الإسلام بلا منازع .. إذا لم يكن

(١) سورة النساء : الآية (٨٣) .

هؤلاء الأئمة الأعلام ، هم السلف الصالح
وهم قدوتنا في أمور الشريعة والدين ،
فبمن نقتدي إذن ؟؟ .. أنقتدي بهؤلاء
الذين أغرموا بالمخالفة والشذوذ !!

* إذا أجمع الفقهاء على جواز لبس
الذهب للنساء ، قالوا : لا ، هذا حرام
لا يجوز ، فقد وردت نصوص بتحريم
المحلَّق .

* إذا أجمع الفقهاء على وجوب
الطهارة لمسِّ المصحف ، قالوا : لا تجب

الطهارة على المحدث ونسوا أمر الرسول :
« وَالْأَيْمَسَ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ » .

« إذا قال الفقهاء : لا يجوز قراءة
القرآن للجنب ، قالوا : بل يجوز ، لأن
النبي ﷺ كان يذكر الله في جميع
أحيانه ، كما روت عائشة ، وتجاهلوا
الفرق الكبير بين ذكر الله وتلاوة القرآن
وعلى فهمهم الفاسد يجوز إذاً أن يصلي
الجنب صلاة الجمعة لأن الله تعالى يقول
« فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ » والمراد بذكر الله

سماع الخطبة وأداء الصلاة بإجماع
المفسرين .

* إذا اتفق العلماء على جواز القيام
للقادم الزائر . قالوا : القيام حرام ،
لأن القيام ركنٌ من أركان الصلاة ،
فمن قام لشخص فكأنه عبَدَ الشخص ..
ويا له من غباء في الفهم !!

وعلى هذا القياس ينبغي أن نُحرِّم
القراءة والقعود ، لأنهما من أركان
الصلاة !! وعش رجياً ترى عجباً .

نريد منكم أيها الشباب ألا تتسرعوا
في إطلاق الأحكام ، وأن تأخذوا العلم
والفقه عن أصحابه ، عمن تثقون بعلمه
ودينه ، فقد قال الإمام الزهري : « إن
هذا العلم دينٌ ، فانظروا عمن تأخذون
دينكم » .

واحدروا أيها الشباب أدعياء العلم ،
الذين يحبون الشهرة والظهور ، ولو على
حساب التجريح لكرامة العلماء ، والظعن
في الأئمة الأعلام من السلف الصالح
رضوان الله تعالى عليهم .

وإنني لأخشى أن نكون قد وصلنا إلى
العصر الذي يسود فيه الجهلاء ، والذي
أخبر عنه المصطفى ﷺ في الحديث
الذي رواه البخاري « إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ
الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنْ صُدُورِ الْعِبَادِ ،
وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ ،
حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا ، اتَّخَذَ النَّاسُ
رُؤُوسًا جُهَالًا ، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ
فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا . »

ونصيحة أخيرة نقدمها لإخواننا

المتسلفين عن جهل ، نقول لهم :

١ - هل إثارة الفتن والبلبلة والتشويش

على المسلمين ، في أمور جزئية ، من سيرة

السلف الصالح ؟

٢ - هل تضليل الأُمَّة ، وتجهيل

علمائها - سلفاً وخلفاً - ورميهم بمخالفة

السُّنَّة والابتداع ، من عمل السلف

الصالح ؟

٣ - هل الشنوذ بالآراء ، والخروج

عن جماعة المسلمين ، والتمسك بأقوال
شيوخ العصر ، من طريقة السلف الصالح ؟
اتقوا الله في هذه الأُمَّة ، وليكن
رائدكم الإخلاص والصدق ، والتمسك
بهدي السلف الصالح ، لا الشهرة ، واتباع
الأهواء ، وحبّ الظهور !!

اتركوا هذه الآراء الغريبة الشاذة ،
وكرسوا جهدكم لمحاربة المبشرين ،
والملاحدين ، والشيوعيين .

اتقوا الله في هذه الأُمَّة ، كفانا

ما نحن عليه من الفرقة ، والتشتت ،
والضياع !! كفانا ما يجابهه المسلمون
والدعاة ، من قوى البغي والطغيان ، من
شيوعية وإباحية وإلحاد !! نحن في عصر
يموج بالفتن .. عصر فيه الحرب بين
الإيمان والكفر ، ليس هو عصر السنَّة
والبدعة !!

اتركوا الناس يصلُّون التراويح ثمانية
أو عشرين ، اتركوهم يسبِّحون الله فرادى
أو جماعة ، دعوهم يجتمعون في حِلَقِ

الذكر ، بدل أن يذهبوا إلى الملاهي
والمراقص ، إن كنتم حقاً مخلصين ،
تريدون اتباع نهج السلف الصالح .

لا تشوشوا على الناس عبادتهم ، ولا
تتهموا علماء المسلمين وتتهموا السلف
الصالح بالابتداع في الدين ، لمجرد أنكم
لم تطلعوا على الأحكام ، أو جهلتم الأدلة
التي استند عليها العلماء والأئمة المجتهدون
رضوان الله عليهم .

لو منع أحدُ صلاة التراويح بالكلية ،
لكان جرمه وذنبه أخفَّ من يُفرِّق جماعة

المسلمين ، ويُؤلَّبُ العداوة بينهم ، فإن
صلاة التراويح سنة ، ووحدةُ الصف
واجتماعُ الكلمة فرضٌ « وَأَعْتَصِمُوا
بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا » فكيف
تُفَرِّقُونَ جمع الأُمَّة من أجل السنة! ؟ .
نسأله - تعالى - أن يعصمنا من
الخطأ والزلل ، ويردنا إلى الرشـد
والصواب ، والتمسك بمنهج السلف
الصالح ، ويفقهننا في الدين ، لتكون
أحكامنا على بيِّنة وبصيرة ، إنه نعم
الهادي والمرشد إلى سواء السبيل .

خاتمة البحث

وبعد : فإن ما يفعله المسلمون اليوم ، في مشارق الأرض ومغاربها ، من صلاة التراويح « عشرين ركعة » هو الحق الذي دلت عليه النصوص الكريمة ، وهو الذي درج عليه السلف الصالح ، وأجمع عليه الأئمة الأعلام .. والذي اتفقت عليه الأئمة الإسلامية ، من خلافة عمر الفاروق - رضي الله عنه - إلى زماننا هذا .. وصلاة التراويح عشرين ركعة هو ما يتفق مع « هَدْيِ النبوة » ولا يخالف السنة

النبوية الشريفة ، لأنه اتباعُ لأمر الرسول
 ﷺ : « فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ
 الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ » .. بل إنه يجمع
 الشمل ، ويدعو إلى وحدة المسلمين ،
 لا سيما وقد أجمع عليه أئمة أهل العلم
 في القديم والحديث .

وصلى الله على عبده ورسوله سيدنا
 محمد وآله وصحبه أجمعين ، والحمد
 لله رب العالمين .

كتبه
 خادم الكتاب والسنة
 محمد علي الصابوني

مكة المكرمة
 غرة شهر شعبان ١٤٠٣ هـ .



الفهرس

الصفحة

٣ تقديم
١٥ من هدى القرآن
١٧ من هدى النبوة
٢٠ دعاء
٢١ المقدمة
٢٦ مقدمة البحث
٣٨ صلاة التراويح - حكمها وفضلها
٤١ أول من صلى التراويح رسول الله ﷺ
٤٩ لماذا سميت صلاة التراويح
٥٢ عدد ركعات صلاة التراويح
٥٤ أدلة الأئمة المجتهدين
٦٦ كلام الامام الترمذي
٧٣ قدوتنا الحرمان الشريفان
٧٩ فهم خاطيء ينطوي على تضليل المسلمين
٨٥ فتوى شيخ الاسلام ابن تيمية

٩٧ التمسك برأي عمر تمسك بنسة الرسول
١١١ استدلالهم بحديث عائشة والرد عليه
١٢٤ نصيحتي الى الشباب
١٤٣ خاتمة البحث

رقم الإيداع في دار الكتب القطرية
٥٠ لسنة ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م

مطابع قطر الوطنية

تليفون : ٨٨٢٤٥٤ ص . ب . : ٣٥٥ الدوحة - قطر